

## حكم التنشيف بعد الوضوء (الطهارة - باب فروض الوضوء وصفته

(م 82)

عبدالمحسن الزامل

المسألة الاخيرة وهي الثامنة والعشرون قال ويباح له تنشيف اعضائه. وهذا هو قول جمهور الجمهور من الحنابلة والمالكية والاحناف.

وعن احمد رواية وهو قول الشافعية انه مكروه. الجمهور على ان تنشيف الاعضاء - [00:00:05](#)

مباح وذهب الشافعي لانه مكروه ورواية عن الامام احمد واحتجوا بحديث ميمونة رضي الله عنها انه عليه الصلاة والسلام لما جاءته

لما اغتسل وجاءته بخلة فلم يردها وجعل ينفذ يديه عليه الصلاة والسلام. وقد اختلف العلماء في هذه المسألة وبالجملة هذه هي

واقعة عين محتملة - [00:00:25](#)

اه انواع من الاحتمالات وورد اخبار ضعيفة انه عليه الصلاة والسلام كان يتمسح فقد روى الترمذي اه رحمه الله عائشة انه كان له

خرقة يتنشف بها وهذه من ولاية سليمان وارقم وهو متروك. ورواه ابن ماجة ورواه الترمذي بواية معاذ بن جبل. رواية بن سعد -

[00:00:46](#)

هو ضعيف وكذلك عند ابن ماجة من رواية سلمان الفارسي رضي الله عنه انه عليه السلام توطأ فقلب جبة فمسح بها وجه وهم ولاية

ابن علقمة مع المحفوظ ابن علقمة ابن عطاء عن محفوظ ابن عطاء الوظيفين ظعيف او سيء الحفظ ومحفوظ. العلقم لم يسمع من سلمان

- [00:01:06](#)

فهذا حديث ظعيف ايضا وكذلك اه حديث رواه البيهقي عن ابي بكر انه عليه رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام كان له خرقة يتنشف

الشاف بها وهذا خبر ايضا لا يصح عنه عليه الصلاة والسلام فقد قال الترمذي لا يصح في هذا الباب شيء. ورد حديث في انه

تنشف بعد - [00:01:26](#)

غسل عليه الصلاة والسلام من رواية قيس ابن سعد عند احمد وابي داود انه عليه زارهم وانه وضع له سعد وانه اغتسل عليه الصلاة

والسلام ثم اعطى ملحفا مصبوها برس اوزعها زعفران - [00:01:46](#)

فاشتمل فيها عليه الصلاة والسلام وهذا الحي ايضا منقطع محمد عبد الرحمن ابن سعد الزرارة عن قيس ابن سعد فجميع الاخبار في

هذا الباب كلها لا تصح ولهذا اختلف العلماء فالظاهر والله اعلم ان يقال ان التنشيف اه - [00:02:04](#)

يعني ان كان هنالك حاجة فهم مطلوب من كل شدة برد مثلا وان كان لغير ذلك فتركه كما ترك النبي عليه الصلاة والسلام فقد يقال ان

هذا هو الاولى لانه ترك عليه الصلاة والسلام والاصل هو - [00:02:24](#)

والاقتداء به في افعاله خاصة ان هذا الفعل في باب الوضوء في باب الوضوء والاخبار الدالة على انه كان له خرقة كلها ضعيفة وليس

هنا الا خبر ميمونة. وقول من قال انه انه كان اعتاد ان يتنشف عليه الصلاة والسلام لانه حضرت له خلة هذا موضع نظر - [00:02:44](#)

هذا موضع نظر لانه عليه الصلاة والسلام كان كان عند ميمونة يكون لها يوم يعني من ايام عدة من زوجاته قد يكون احضرتها لسبب

ولم ينقل هذا في سائر بيوته عليه الصلاة والسلام يعني لو كان عادة لنقل لانه يتوضأ في بيته كثير عليه - [00:03:04](#)

كونه لم ينقل الا في مثل هذه الحادثة يدل على انه لسبب خاص هو ان وقد يكون ارادة ان تعلم الحكم اراد ان تعلم الحكم النبي عليه

جعل ينفث وقول قول بعضهم ان النفض في معنى التنشيف موضع نظر لا التنشيف ليس في موضع آآ تنشيف شيء - [00:03:24](#)

وكونه ينفذ هذا شيء اخر لان البلل باق. ويزول شيئا فشيئا بلا تنشيف. والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد -

